

لمملكة المغربية

وزارة الطاقة والمعادن والبيئة  
قطاع الطاقة والمعادن

مديرية الموارد والشؤون العامة والنظم المعلوماتية

**إعلان عن طلب عروض مفتوح بعروض الأثمان**  
**رقم 2021/1/ق.ن.م**

في يوم 15 أبريل 2021 على الساعة الحادية عشر صباحا سيتم بمكاتب مديرية الموارد و الشؤون العامة والنظم المعلوماتية، الطابق الثالث، العمارة ب، بوزارة الطاقة والمعادن والبيئة قطاع الطاقة والمعادن الكائن بالحي الإداري ص ب 6208 أكدال الرباط فتح الأظرفة المتعلقة بطلب العروض المفتوح بعروض أثمان لأجل شراء حل جدار حماية التطبيقات لفائدة قطاع الطاقة والمعادن بالرباط .

يمكن سحب ملف طلب العروض بمكتب مصلحة الصفقات -مديرية الموارد و الشؤون العامة والنظم المعلوماتية، العمارة ب، قطاع الطاقة والمعادن الكائن بالحي الإداري ص ب 6208 أكدال الرباط ويمكن كذلك تحميله الكترونيا من بوابة الصفقات العمومية <http://www.marchespublics.gov.ma/>

حدد مبلغ الضمان المؤقت في مبلغ: عشرون ألف درهم (20.000,00)

كلفة تقدير الأعمال محددة من طرف صاحب المشروع في:  
ثلاثمائة وسبعون الفا وثمانون درهم (370.080,00) مع احتساب الرسوم

يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم وإيداع ملفات المتنافسين مطابق لمقتضيات المادتين 27 و 29 و 31 من المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية. ويمكن للمتنافسين:

- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب مصلحة الصفقات مديرية الموارد والشؤون العامة والنظم المعلوماتية، العمارة ب، الطابق الثاني بقطاع الطاقة والمعادن الكائن بالحي الإداري ص ب 6208 أكدال الرباط.
- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى المكتب المذكور أعلاه
- إما إرسالها إلكترونيا، عبر بوابة الصفقات العمومية، طبقا لمقتضيات قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 20-14 الصادر في 8 دي القعدة 1435 (04 شتنبر 2014) يتعلق بتجريد مساطر إبرام الصفقات العمومية من الصفة المادية
- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

إن والوثائق الوصفية التي يستوجبها ملف طلب العروض يجب إيداعها بمصلحة الصفقات، مديرية الموارد والشؤون العامة والنظم المعلوماتية، العمارة ب، الطابق الثاني، قطاع الطاقة والمعادن، وزارة الطاقة والمعادن والبيئة - الكائنة بالحي الإداري ص ب 6208 أكدال الرباط قبل يوم 14 أبريل 2021 على الساعة الثانية زوالا. (الساعة القصوى لإيداع الوثائق الوصفية).

ان الوثائق المثبتة الواجب الادلاء بها هي تلك المنصوص عليها في المادة 8 من نظام الاستشارة.